

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

نظام الرقابة الداخلية بجامعة الشاطئ التعليمية

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

جدول المحتويات

٢.....	المقدمة
٢.....	الهدف من السياسة:
٢.....	المراجع:
٢.....	نطاق التطبيق:
٣.....	المادة (١): التعريفات
٣.....	المادة (٢): عناصر الرقابة الداخلية
٤.....	المادة (٣): مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية
٥.....	المادة (٤): تعيين المراجع الداخلي
٥.....	المادة (٥) مهام المراجع الداخلي
٥.....	المادة (٦): تقارير المراجعة الداخلية
٥.....	المادة (٧): حفظ تقارير المراجعة الداخلية
٥.....	المادة (٨): الأحكام الختامية (النشر والنفاذ والتعديل)

المقدمة

تمثل الرقابة الداخلية مجموعة من الإجراءات المكتوبة في شكل خطة محدّدة تهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها، وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية، وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح التي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية.

الهدف من السياسة:

١. **التحكم في الجمعية:** التحكم في أنشطة الجمعية وإنتاجها ونفقاتها وتكاليفها وعوائدها وسياساتها وأهدافها وهيكلها وإجراءاتها للحصول على معلومات ذات مصداقية تعكس الوضع الحقيقي لها.
٢. **حماية الأصول:** من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية لجميع عناصر الأصول من كل الأخطار الممكنة، وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
٣. **ضمان نوعية المعلومات:** الاعتماد على نظام يعالج البيانات المحاسبية من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.
٤. **تشجيع العمل بكفاءة:** ضمان الاستعمال الأحسن والكفاء لموارد الجمعية لتحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا.
٥. **تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية:** التطبيق الأمثل للأوامر والسياسات الإدارية لتحقيق أهداف الجمعية.

المراجع:

١. نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨) بتاريخ ١٩ / ٢ / ١٤٣٧، قرار مجلس الوزراء رقم (٦١) وتاريخ ١٨/٢/١٤٣٧هـ.
٢. اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
٣. قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
٤. السياسات الداخلية الخاصة بالجمعية.

نطاق التطبيق:

تطبق هذه السياسة على جميع العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

المادة (١): التعريفات

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت بالسياسة المعاني الموضحة أمام كل منها، مالم يقتض السياق خلاف ذلك:

المصطلح	التعريف
النظام	نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
اللائحة	اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
الجمعية	جمعية الشاطبي التعليمية.
المجلس	مجلس الإدارة في الجمعية.
الرئيس	رئيس مجلس الإدارة في الجمعية.
المدير	المدير التنفيذي في الجمعية.
الرقابة الداخلية	هو نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات المنظمة للجمعية.

المادة (٢): عناصر الرقابة الداخلية

يتضمن نظام الرقابة الداخلية في الجمعية العناصر التالية:

١. الرقابة المحاسبية: وتعني الدقة المحاسبية للمعلومات ومدى الاعتماد عليها، وتعتمد على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي واتباع طريقة القيد المزدوج وحفظ السجلات المحاسبية وإصدار موازين المراجعة الدورية والتدقيق ويتم تحقيق هذا النوع من الرقابة وفق النظام المالي المعتمد.
٢. الرقابة الإدارية: وتهدف إلى رفع الكفاءة والإنتاجية واتباع السياسات المرسومة وتعتمد على التقارير المالية والإدارية والموازنات التقديرية والتقارير الإحصائية والتقارير الدورية لمتابعة الأداء وتقارير البرامج والتدريب وغير ذلك.
٣. الضبط الداخلي: ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد على تقييم

العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركه تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات.

المادة (٣): مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية
تشمل المكونات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي:

أولاً: بيئة الرقابة

تعتبر البيئة الرقابية الإيجابية أساساً لكل المعايير؛ حيث إنها تعطي نظاماً وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية، وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

١. نزاهة الإدارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها.
٢. التزام الإدارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيام بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة.
٣. فلسفة الإدارة وتعني نظرة الإدارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها.
٤. الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطاراً لتخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية.
٥. أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات.
٦. السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها.
٧. علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

ثانياً: تقييم المخاطر

هو عبارة عن تحديد وتحليل المخاطر ذات العلاقة والمرتبطة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء طويلة الأجل للتعرف على آثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها والخطوات الواجب القيام بها.

ثالثاً: النشاطات الرقابية

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات وآليات تدعم توجهات الإدارة وتضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

رابعاً: المعلومات والاتصالات

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة وإلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل إطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية والمسؤوليات الأخرى.

ويكون الاتصال فعالاً عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس أو بشكل أفقي إضافةً إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر في تحقيق الجمعية لأهدافها.

خامساً: مراقبة النظام

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية محددة، وتضمن أن سياسات وإجراءات أنظمة الرقابة الداخلية قد صُممت كجزء من العمليات الداخلية للجمعية، وأن المعالجات اللازمة تتم مباشرة وبشكل سريع ووفق إطار زمني.

المادة (٤): تعيين المراجع الداخلي

تعين الجمعية في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد مراجعاً داخلياً، ويمكن أن تنشئ الجمعية - عند الحاجة - وحدة أو إدارة لتنفيذ مهام المراجع الداخلي للجمعية، كما يجوز لها الاستعانة بجهات خارجية لتنفيذ هذه المهام.

المادة (٥) مهام المراجع الداخلي

يتولى المراجع الداخلي تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقه والتحقق من مدى التزام الجمعية وعاملها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها، ويجب أن يمكن للاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

المادة (٦): تقارير المراجعة الداخلية

١. يُعدّ المراجع الداخلي تقريراً مكتوباً عن أعماله ويقدمه إلى مجلس الإدارة بشكل ربع سنوي على الأقل، يتضمن تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهى إليه من نتائج وتوصيات وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك.

٢. يُعدّ المراجع الداخلي تقريراً عاماً مكتوباً بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية، ويقدمه إلى مجلس الإدارة خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعنية.

المادة (٧): حفظ تقارير المراجعة الداخلية

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

المادة (٨): الأحكام الختامية (النشر والنفذ والتعديل)

١. يُطبّق هذا النظام ويتم الالتزام والعمل به من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتماده من مجلس الإدارة.

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

٢. يُنشر هذا النظام على موقع الجمعية الإلكتروني ليتمكن جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليه.
٣. يتم مراجعة هذا النظام بصورة دورية – عند الحاجة - من قبل المراجع الداخلي، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة على مجلس الإدارة لاعتماده.
٤. يُعدّ هذا النظام مكماً لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا يكون بديلاً عنها، وفي حال أي تعارض بين ما ورد في هذا النظام وأنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون هي المقدمة.

تم اعتمادها من مجلس إدارة الجمعية خلال اجتماعه رقم (3)
يوم الخميس تاريخ: 2 / 5 / 1445 هـ الموافق: 2023/11/16م.